

تاج العروس من جواهر القاموس

القاسم بن عساكر وذكّره في تاريخه توفّي بدمشق سنة 559 وعمره
أبو البركات كتائب بن عليّ ابن حمزة السلمي الحنبلّي سمع
أبا بكر الخطيب وكتب عنه السلفي في "معجم السّفر" كذا في تكملة
الإكمال لأبي حامد الصّابّوني . القاسم بن عساكر وذكّره في تاريخه
توفّي بدمشق سنة 559 وعمره أبو البركات كتائب بن عليّ ابن حمزة
السلمي الحنبلّي سمع أبا بكر الخطيب وكتب عنه السلفي في "معجم
السّفر" كذا في تكملة الإكمال لأبي حامد الصّابّوني .
قصر .

" القعص : الموت الوحي " والقتل المعجّل ويحرّكُ ومنه قول
حُميد بن ثور الهلالي رضي الله عنه :
ليطعن السائق المغرّى وتالّيه ... إذا تقرّب منه طعنة قعصا
يُقَال : " مات " فلان " قعصا " أي " أصابته ضريرة " أو رمية فمات
مكانه " ومنه الحديث : " مَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلَ قَعَصًا
فقد استوجب المآب " . قال الأزهري : عنّي بذلك قوله عز وجل :
وإنّ له عندنا لزلّفة وحُسن مآب " فاختر الكلام . وقال ابن الأثير
: أراد بوجوب المآب حُسن المَرَجع بعد الموت . القعاص " كغراب :
داء في الغنم " يأخذها فيسيل من أوفها شيء " لا يلبثها أن
تموت " ومنه حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه
عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنّه قال : " أعدّدو ستّا بيّن
يدي السّاعة : موتي ثم فتحة البيوت المقدّسة ثم موتان يأخذ
فيكن قعاص الغنم ثم استفاضة المال حتّى يعطى الرجل منه
ديناراً فيظلل ساطاً ثم فتنة لا يبقّى بيت من بيوت العرب إلّا
دخلته ثم هُدنة تكون بيّنكم وبيّن بني الأصغر فيغدرون
فيأتونكم تحت ثمانين غايّة تحت كلّ غايّة اثنا عشر ألفاً " .
القعاص أيضاً : " داء " يأخذ في الصّدر كإنّه يكسر العنق " .
وهذا قول اللّيث وقد " قُعصت " الغنم " بالصّم " فهي مقعوضة " .
والمقعاص والمقعص والقعاص " كحرباب ومنبر وشداد : " الأسد "

السَّذِي " يَقْتُلُ سَرِيْعًا " . قَالَ اللَّيْثُ : " شَاةٌ قَعُوصٌ " كَصَبُورٍ : " تَضْرِبُ حَالِبَهَا وَتَمْنَعُ الدَّرَّةَ " قَالَ : .
 " قَعُوصٌ شَوِيٌّ دَرُّهَا غَيْرُ مَنْزِلٍ يُقَالُ : " قَعَصَتْ كَفَرِحَ " وَ " مَا كَانَتْ كَذَلِكَ " أَيْ قَعُوصًا " فَصَارَتْ " . " وَقَعَصَهُ " قَعُوصًا " كَمَنْعَهُ : قَتَلَهُ مَكَانَهُ كَأَقْعَصَهُ " . وَيُقَالُ : سَرِيْعًا وَقِيلَ : الْإِقْعَاصُ : أَنْ تَضْرِبَ الشَّيْءَ أَوْ تَرْمِيَهُ فَيَمُوتَ مَكَانَهُ وَضَرْبَهُ فَأَقْعَصَهُ : قَتَلَهُ مَكَانَهُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَعُوصُ : أَنْ تَضْرِبَ الرَّجُلَ بِالسَّلَاحِ أَوْ بِغَيْرِهِ فَيَمُوتَ مَكَانَهُ قَيْلَ أَنْ تَرْمِيَهُ وَقَدْ أَقْعَصَهُ الضَّارِبُ إِقْعَاصًا وَكَذَلِكَ الصَّيْدُ . " وَانْقَعَصَ " الرَّجُلُ : مَاتَ " وَكَذَلِكَ انْقَعَفَ وَانْقَرَفَ . انْقَعَصَ " الشَّيْءُ : انْتَهَى . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَقْعَصَ الرَّجُلُ : أَجْهَزَ عَلَيْهِ وَالْأَسْمُ مِنْهَا الْقُعُوصَةُ بِكَسْرِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَأَنْشَدَ لَابْنُ زُنَيْمٍ :
 هَذَا ابْنُ فَاطِمَةَ السَّذِي أَفْنَاكُمُ ... ذَبْحًا وَمِيْتَةً قَعُوصَةً لَمْ تُذْبَحْ